

مكتب وزير الدولة ومحافظ ظفار

أمر محلي

رقم ٢٠١٩/١

بشأن تعديل الأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢

لنظام الصرف الصحي بمحافظة ظفار

استنادا إلى لائحة بلدية ظفار الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/١٨ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٦ بإصدار قانون منح امتياز مرفق الصرف الصحي
بمحافظة ظفار ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢ لنظام الصرف الصحي بمحافظة ظفار ،
وإلى موافقة وزارة المالية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تضاف مادة جديدة برقم (٤) مكررا للأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢ المشار إليه ، نصها الآتي :
" تحدد رسوم خدمات الصرف الصحي في الولايات والنيابات التي تقع خارج منطقة
الامتياز ، وفقا للملحق رقم (١) المرفق بهذا الأمر ، ويجوز للبلدية تفويض الشركة
في تحصيل هذه الرسوم " .

المادة الثانية

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ من شعبان ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٣ من ابريل ٢٠١٩ م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيدي

وزير الدولة ومحافظ ظفار